

EP

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/53/42
26 October 2007

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الثالث والخمسون
مونتريال، 26-30 تشرين الثاني/نوفمبر 2007

مقترح مشروع: مالي

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصيات أمانة الصندوق فيما يتعلق بمقترح المشروع التالي:

الإزالة التدريجية

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) وبرنامج
الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)

- خطة إدارة الإزالة التدريجية النهائية (الشريحة الأولى)

ان وثائق ما قبل الدورات قد تصدر دون اخلال بأي قرار تتخذه اللجنة التنفيذية بعد صدورها.

لأسباب اقتصادية، لقد تمت طباعة هذه الوثيقة بعدد محدد، فيرجى من المندوبين أن يأخذوا نسختهم معهم الى الاجتماع وألا يطلبوا نسخا إضافية.

وصف المشروع

1- بالنسبة عن حكومة مالي، قدم برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب)، بوصفه الوكالة المنفذة الرئيسية، خطة إدارة الإزالة التدريجية النهائية لمواد كلو فلور الكربون لكي تنظر فيها اللجنة التنفيذية في اجتماعها الخامس والثلاثين. وسيتم تنفيذ هذا المشروع أيضا بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي). ويبلغ مجموع تكاليف خطة مالي لإدارة الإزالة التدريجية النهائية المقدمة في البداية 520 000 دولار أمريكي (200 000 دولار أمريكي إضافة إلى تكاليف دعم الوكالة وقدرها 26 000 دولار أمريكي لليونيب ومبلغ 320 000 دولار أمريكي تضاف إلى تكاليف دعم الوكالة وقدرها 24 000 دولار أمريكي لليونديبي). ويقترح هذا المشروع الإزالة التدريجية الكاملة لمواد كلو فلور الكربون (16.2 طنا من قدرات استنفاد الأوزون) مع نهاية عام 2009. ويبلغ خط أساس مواد كلو فلور الكربون الخاص بالامتثال 108.1 طنا من قدرات استنفاد الأوزون.

خلفية

2- بالنسبة للإزالة التدريجية لمواد كلو فلور الكربون في قطاع خدمات التبريد، وافقت اللجنة التنفيذية في اجتماعها التاسع والعشرين على مبلغ 130 980 دولار أمريكي لليونيب للمساعدة على سن التشريعات وتنفيذ تدريب موظفي الجمارك والمختصين الفنيين في مجال التبريد. ووافقت اللجنة التنفيذية في اجتماعها الثاني والثلاثين على مبلغ 118 113 دولار أمريكي لليونديبي لتنفيذ برنامج للاسترداد وإعادة التدوير وأنشطة رصد خطة إدارة التبريد. وتمت الموافقة على تحديث خطة إدارة التبريد بمبلغ 124 546 دولار أمريكي في الاجتماع الخامس والأربعين للجنة التنفيذية من أجل تنفيذه من قبل اليونديبي واليونيب.

3- وقد أدى تنفيذ الأنشطة في قطاع خدمات التبريد إلى تدريب 334 مختصا فنيا في مجال خدمات التبريد على ممارسات جيدة في هذا المجال وعمليات الاسترداد وإعادة التبريد وكذلك تدريب 87 موظفا جمركيا. وأدى أيضا هذا التنفيذ إلى توزيع 16 مجموعة لتحديد المواد المستنفدة للأوزون (مجموعة واحدة لكل نقطة دخول)، وإنشاء شبكة خاصة بالاسترداد وإعادة التدوير تتألف من 28 آلة للاسترداد ومعدات مساعدة.

السياسات والتشريعات

4- يقوم الإطار القانوني الذي يدعم جميع المبادرات الحكومية الرامية لتنفيذ بروتوكول مونتريال في مالي على لائحتين وزاريتين تضعان الترخيص الخاص باستيراد وتصدير مواد كلو فلور الكربون، بما في ذلك حصص الاستيراد القائمة على الجدول الوطني للإزالة التدريجية. وقد دخلت هاتان اللائحتان حيز التنفيذ في تشرين الأول/أكتوبر 2001. وصدر مرسوم إضافي في 22 كانون الثاني/يناير 2007 يتعلق بتنظيم استيراد المواد المستنفدة للأوزون ومحتوياتها والاتجار بها واستخدامها وإعادة تصديرها.

قطاع خدمات التبريد

5- من أصل ما مجموعه 16.2 طنا من قدرات استنفاد الأوزون لمواد كلو فلور الكربون في قطاع خدمات التبريد في عام 2006، تم استخدام 14.5 طنا من قدرات استنفاد الأوزون في خدمات آلات التبريد المنزلية، و 1.5 طن من قدرات استنفاد الأوزون في نظم التبريد التجاري والصناعي، و 0.2 طن من قدرات استنفاد الأوزون في وحدات التبريد الأخرى. ويتوافر البلد على حوالي 1.030 مختصا فنيا في مجال التبريد، تلقى 32 في المائة منهم تدريباً على الممارسات الجيدة في هذا المجال. ويبلغ متوسط الأسعار الحالية لآلات التبريد في الكيلو غرام ما يلي: 18.00 دولارا أمريكيا بالنسبة لمواد كلو فلور الكربون - 11، و 12.00 دولارا أمريكيا بالنسبة لمواد كلو فلور الكربون - 12، و 14.00 دولارا أمريكيا بالنسبة لمواد هيدرو فلورو كربون a134، و 8.00 دولارات أمريكية بالنسبة لمركب الكلورو فلورو كربون المهلجن 22، و 34.00 دولارا أمريكيا فيما يخص R-205.

الأنشطة المقترحة في خطة إدارة الإزالة التدريجية النهائية

6- تقترح خطة إدارة الإزالة التدريجية النهائية بصيغتها المقدمة تقديم مزيد من التدريب والأدوات إلى موظفي الجمارك والمختصين الفنيين في مجال التبريد، وذلك لتعزيز أربعة مراكز تدريبية، وتحقيق إنتاج معدات الاسترداد وآلات التبريد البديلة على المستوى المحلي، ووضع آلية للرصد والتقييم. وتعترم حكومة مالي إزالة مواد كولو فلور الكربون بشكل كامل قبل 1 كانون الثاني/يناير 2010. وتم تقديم خطة عمل مفصلة لعام 2008 مع مقترح خطة إدارة الإزالة التدريجية النهائية.

تعليقات وتوصيات الأمانة

التعليقات

7- يعادل مستوى استهلاك مواد كولو فلور الكربون لعام 2006 الذي أبلغت عنه حكومة مالي بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال وقدره 16.2 طنا من قدرات استنفاد الأوزون بالفعل المستوى نفسه المسموح به في عام 2007 من استهلاك هذه المواد. ووفقا للبيانات الواردة في خطة مالي لإدارة الإزالة التدريجية النهائية، انخفض استهلاك مواد كولو فلور الكربون من 113.1 طنا من قدرات استنفاد الأوزون في عام 1998 إلى 29.2 طنا من قدرات استنفاد الأوزون في عام 2000. ومنذ ذلك الحين وإلى غاية عام 2005، ظل استهلاك هذه المواد ثابتا بنحو 25.5 طنا من قدرات استنفاد الأوزون. ومع أن مستوى الاستهلاك لعام 2006 مشابه للمستوى المسموح به في عام 2007، إلا أن الأمانة طلبت توضيحا بشأن المستوى المطرد للاستهلاك خلال 5 سنوات بالرغم من جميع الأنشطة التي تمت الموافقة عليها في قطاع خدمات التبريد. وأفاد اليونيب باعتبارها الوكالة المنفذة الرئيسية أن تخفيض استهلاك مواد كولو فلور الكربون مرده بالأساس إلى تحويل مصنع رغاوى البوليورينان المرن إلى كلوريد الميثيلين (مع إزالة تدريجية مرافقة تبلغ 19.5 طنا من قدرات استنفاد الأوزون).

8- وناقشت الأمانة القضايا الفنية ذات الصلة بالمستويات الراهنة لاستهلاك مواد كولو فلور الكربون حسب نوع المعدات، وحالة صرف الأنشطة التي تتضمنها عملية تحديث خطة إدارة غازات التبريد التي تمت الموافقة عليها وحالة معدات الاسترداد وإعادة التدوير المشتراة بواسطة الصندوق. وقد تناولت الوكالات المنفذة جميع هذه القضايا تبعا لذلك وأدرجت في مقترح المشروع النهائي.

9 وقامت الأمانة لدى استعراضها الأنشطة المقترحة في خطة مالي لإدارة الإزالة التدريجية النهائية بعدد من الملاحظات بخصوص مقترح تجميع آلات الاسترداد وإعادة التدوير على المستوى المحلي، والدراسة القضائية بتحديد أكثر مجموعة ملائمة للأدوات، والمعدات وآلات التبريد الخاصة بالبلد. ونظرا لأن الاستهلاك الحالي مواد لكلو فلور الكربون الذي ينبغي إزالتها بالكامل لا يتيح الوقت الكافي لإجراء الدراسات المقترحة، والتي قد تكون أكثر ملائمة في مرحلة إعداد خطة إدارة الإزالة التدريجية النهائية، وينبغي أن تستند إلى جميع التجارب المكتسبة في قطاع خدمات التبريد إلى يومنا هذا. أما آلات الاسترداد فلا يمكن توفيرها هي الأخرى إلا مع نهاية عام 2008. وتعتبر الأعداد المحتملة لآلات التبريد التي ينبغي استردادها وإعادة استخدامها محدودة جدا، ولا توجد أي إشارة إلى الجدوى الفنية والقابلية الاقتصادية فيما يخص إدخال آلات تبريد مطابقة في مالي. وأفاد اليونيب أنه لا ينبغي أن يستغرق إنجاز الدراسة أكثر من شهر، وأن ترمي إلى إثبات صحة النهج المتبع والنتائج المحرزة وضمان مشاركة جميع القطاعات. ويتوقع أن يشكل توفير القدرة على تجميع آلات استرداد بسيطة على المستوى المحلي عملية سريعة وفعالة من حيث التكاليف. كما أن تزويد المختصين الفنيين المدربين بالوسائل الكفيلة باسترداد المواد المستنفدة للأوزون في الموقع يتوقع أن يساهم في التخفيض الكلي في استخدام المواد المستنفدة للأوزون.

10- وناقشت الأمانة مع الوكالات المنفذة مسألة التمويل الإضافي المطلوب حاليا للبرامج التدريبية في ضوء البرامج المماثلة المنفذة ليومنا هذا، وأهلية طلب مستشارين دوليين في إطار البرامج التدريبية التي ينظمها اليونيب. وطلبت الأمانة أيضا تقديم تبرير آخر لبعض قطع المعدات المطلوبة حاليا. وعلى أساس ملاحظات الأمانة ومراعاة لمقتضيات المقررين 100/41 و 6/49، قام اليونيب واليونديبي بتعديل المكونات الفرعية لمشروع خطة إدارة الإزالة التدريجية النهائية تبعا لذلك. وتم تعزيز برنامج المساعدة الفنية بتقديم أدوات خدمات التبريد بما في ذلك آلات الاسترداد المجمعة محليا، ومخزون أولي لآلات التبريد البديلة لعدد كبير من المختصين الفنيين بغية إعادة تهيئة المعدات. وسيساعد تعزيز مؤسسة التدريب المهني على تكون بمثابة المركز التبادلي التعلق بتكنولوجيات إعادة التهيئة والجمعية المعنية بالتبريد.

الاتفاق

11- قدمت حكومة مالي مشروع اتفاق أبرمته مع اللجنة التنفيذية يحدد الشروط اللازمة للإزالة التدريجية الكاملة لمواد كلو فلور الكربون في مالي، والواردة في المرفق بهذه الوثيقة. ويحتوي المرفق الثاني على الجداول التي تعطي نظرة عامة عن هذا الاتفاق المتعدد السنوات.

التوصية

12- توصي أمانة الصندوق بالموافقة الشمولية على خطة مالي لإدارة الإزالة التدريجية النهائية. وتود اللجنة التنفيذية القيام بما يلي:

- (أ) الموافقة من حيث المبدأ على خطة مالي لإدارة الإزالة التدريجية النهائية، بمبلغ 520 000 دولار أمريكي (198 000 دولار أمريكي إضافة إلى تكاليف دعم الوكالة وقدرها 25 740 دولارا أمريكيا لليونيب و 322 000 دولار أمريكي إضافة إلى تكاليف دعم الوكالة وقدرها 24 250 دولار أمريكي لليونديبي).
- (ب) الموافقة على مشروع الاتفاق المبرم بين حكومة مالي واللجنة التنفيذية لتنفيذ خطة إدارة الإزالة التدريجية النهائية على النحو الوارد في المرفق الأول بهذه الوثيقة.
- (ج) حث اليونيب واليونديبي على المراعاة الكاملة لمقتضيات المقررين 100/41 و 6/49 للجنة التنفيذية خلال تنفيذ خطة إدارة الإزالة التدريجية النهائية.
- (د) الموافقة على الشريحة الأولى لهذه الخطة بمستويات تمويل على النحو المبين في الجدول أدناه:

الوكالة المنفذة	تكلفة الدعم (دولار أمريكي)	تمويل المشروع (دولار أمريكي)	عنوان المشروع	
اليونيب	15.600	120.000	خطة إدارة الإزالة التدريجية النهائية (الشريحة الأولى)	(أ)
اليونديبي	12.900	172.000	خطة إدارة الإزالة التدريجية النهائية (الشريحة الأولى)	(ب)

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين مالي واللجنة التنفيذية للصندوق متعدد الأطراف بشأن خطة الإزالة النهائية للمواد المستنفدة للأوزون

1. يمثل هذه الاتفاق التفاهم بين حكومة مالي ("البلد") واللجنة التنفيذية بالنسبة للإزالة الكاملة للاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1- ألف ("المواد") قبل حلول أول يناير/كانون الثاني 2010 بمقتضى الجداول الزمنية للبروتوكول.

2. يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف 2 من التذييل 2- ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة للمواد.

3. رهناً بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف رقم 6 من التذييل 2- ألف ("الأهداف والتمويل") للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية مبدئياً هذا التمويل في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3- ألف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل").

4. سوف يلتزم البلد بحدود الاستهلاك لكل مادة من المواد كما هو مبين في التذييل 2- ألف. وسوف يقبل أيضاً إجراء تحقق مستقل من جانب الوكالة المنقذة ذات الصلة من تحقيق حدود الاستهلاك هذه، على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من هذا الاتفاق.

5. ستمتنع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل، ما لم يف البلد بالشروط التالية، قبل 60 يوماً على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المعني على النحو المبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل :

- (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة للسنة المعيّنة؛
- (ب) أن تحقيق هذه الأهداف سيخضع لتحقيق مستقل، إذا طلبت اللجنة التنفيذية ذلك بمقتضى الفقرة (د) من المقرر 54/45؛
- (ج) أن يكون البلد قد أنجز إلى حد كبير جميع الإجراءات المحددة في برنامج التنفيذ السنوي الأخير؛
- (د) أن يكون البلد قدّم برنامجاً للتنفيذ السنوي وفقاً لشكل التذييل 4- ألف ("شكل برامج التنفيذ السنوية") بالنسبة للسنة التي يطلب تمويل الشريحة فيها وأن يكون قد حصل على إقرار اللجنة التنفيذية لهذا البرنامج.

6. سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن ذلك الرصد وفقاً للأدوار والمسؤوليات المحددة في التذييل 5- ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5(ب).

7. في حين أن التمويل قد حُدّد على أساس تقديرات احتياجات البلد لتنفيذ التزاماته بموجب هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغيّر الظروف، من أجل تحقيق الأهداف المحدّدة في إطار هذا الاتفاق. وإعادات التخصيص المصنّفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثّق مسبقاً في برنامج التنفيذ السنوي التالي وأن تحصل على تأييد اللجنة التنفيذية، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5 (د). أما إعادات التخصيص غير المصنّفة كتعديلات رئيسية فيمكن إدماجها في برنامج التنفيذ السنوي الموافق عليه، والذي يكون قيد التنفيذ آنذاك، ويتمّ إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في التقرير عن تنفيذ البرنامج السنوي.

8. سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة:

(أ) سوف يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ الخطة؛

(ب) سوف يكون تنفيذ برنامج تقديم المساعدة التكنولوجية للقطاع الفرعي لخدمة التبريد على مراحل، بحيث يمكن تحويل الموارد المتبقية لأنشطة إزالة أخرى كالتدريب الإضافي أو شراء أدوات خدمة، وذلك في الحالات التي لا تكون فيها النتائج المقترحة قد تحققت، وسيخضع للرصد عن كثب وفقاً للتذييل 5-أ من هذا الاتفاق؛

(ج) سوف يأخذ البلد والوكالات المنفذة بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9. يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وكافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه، من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. ويوافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب) على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (اليونديبي) أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة (الوكالة المنفذة المتعاونة) تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية) بالنسبة لأنشطة البلد في نطاق هذا الاتفاق. وستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في التذييل 6-أ، بما في ذلك، ولكن ليس حصراً، التحقق المستقل على النحو الوارد في الفقرة الفرعية 5(ب). ويُوافق البلد أيضاً على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف (سوف تكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في قائمة التذييل 6-ب) وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبيّنة في الصقّين رقم 7 ورقم 8 من التذييل 2-ألف.

10. في حال عدم تمكّن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة الموادّ المذكورة في التذييل 2-ألف من بروتوكول مونتريال، أو إذا عجز، على أي وجه آخر، عن الامتثال لهذا الاتفاق، عندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول منقح للموافقة على التمويل تحدّده اللجنة التنفيذية بعدما أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلّم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بمقدار المبالغ المحدّدة في التذييل 7-ألف، عن كل طن من تخفيضات الاستهلاك غير المُنجزة في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون.

11. لن تخضع عناصر التمويل في هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أي مشاريع أخرى لقطاعات الاستهلاك، أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

12. سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة لتسهيل تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة الاطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

13. تُنقَد كافة الاتفاقات المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم يتم تعريفها بطريقة مختلفة في الاتفاق.

تذييلات

التذييل 1- ألف: المواد

المرفق [ألف]	المجموعة [الأولى]	مواد كلو فلور الكربون-11، ومواد كلو فلور الكربون-12، ومواد كلو فلور الكربون-113، ومواد كلو فلور الكربون-114، ومواد كلو فلور الكربون-115
--------------	-------------------	---

التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2010	2009	2008	2007	
	0.0	16.2	16.2	16.2	1. جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المجموعة الأولى من المرفق ألف (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)
	0.0	16.2	16.2	16.2	2. الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك لمواد المجموعة الأولى من المرفق ألف (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)
16.2	0.0	16.2	0.0	0.0	3. التخفيض من مشاريع جارية (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)
198.000			78.000	120.000	4. التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)
322.000			150.000	172.000	5. التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)
520.000			228.000	292.00	6. مجموع التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)
25.740			10.140	15.600	7. تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)
24.150			11.250	12.900	8. تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)
49.890			21.390	28.500	9. مجموع تكاليف الدعم المتفق عليها (دولار أمريكي)
569.890			249.390	320.500	10. إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

14. سيجري النظر في تمويل الشريحة الثانية للموافقة عليه في الاجتماع الأخير المنعقد في عام 2008.

التذييل 4- ألف : شكل برنامج التنفيذ السنوي

1. البيانات

البلد
سنة الخطة
عدد السنوات المتَّمة
عدد السنوات المتبقية في إطار الخطة
الاستهلاك المستهدف من الموادّ المستنفدة للأوزون للسنة السابقة
الاستهلاك المستهدف من الموادّ المستنفدة للأوزون لسنة الخطة
مستوى التمويل المطلوب
الوكالة المنفذة الرئيسية
الوكالة (الوكالات) المتعاونة

2. الأهداف

المؤشرات	السنة السابقة	سنة الخطة	الخفض
العرض من الموادّ المستنفدة للأوزون	استيراد المجموع (1)		
الطلب على الموادّ المستنفدة للأوزون	تصنيع خدمة تخزين المجموع (2)		

3. الإجراء المتخذ في مجال الصناعة

القطاع	الاستهلاك السنة السابقة (1)	الاستهلاك سنة الخطة (2)	التخفيض ضمن سنة الخطة (2)-(1)	عدد المشاريع المنجزة	عدد أنشطة الخدمات ذات الصلة	إزالة موادّ مستنفدة للأوزون (مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
التصنيع						
المجموع						
التبريد						
المجموع						
المجموع العام						

4. المساعدة التقنيّة

- النشاط المقترح:
الهدف:
الفئة المستهدفة:
التأثير:

5. إجراءات من جانب الحكومة

جدول التنفيذ	السياسة العامة / النشاط المقرر
	نوع مراقبة السياسة العامة لاستيراد المواد المستفدة للأوزون: الخدمة، إلخ.
	توعية عامة
	أمور أخرى

6. الموازنة السنوية

النشاط	النفقات المقررة (دولار أمريكي)
المجموع	

7. الرسوم الإدارية

التذييل 5- ألف: مؤسّسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. سيتم تنسيق جميع أنشطة الرصد وإدارتها من خلال مشروع "وحدة الرصد والإدارة"، ضمن وحدة الأوزون الوطنية

2. وستحظى الوكالة المنفذة الرئيسية بالدور الأكبر فيما يخص ترتيبات الرصد، نظرا لصلاحيتها في رصد عمليات استيراد المواد المستفدة للأوزون، حيث سيتم الاستعانة بسجلاتها كإحالة مرجعية في جميع برامج الرصد فيما يخص المشاريع المختلفة ضمن خطة الإزالة التدريجية النهائية. كما ستضطلع هذه المنظمة إلى جانب الوكالة المتعاونة الرئيسية بالمهام الصعبة التي ينطوي عليها رصد عمليات استيراد وتصدير المواد المستفدة للأوزون بطريقة غير مشروعة مع الإعلانات الخاصة بالوكالات الوطنية المناسبة من خلال وحدة الأوزون الوطنية.

التحقق والإبلاغ

3. وفقاً للمقرر 54/45 (د) تحتفظ اللجنة التنفيذية بالحق في إجراء تحقق مستقل في حالة وقوع اختيار اللجنة التنفيذية على مالي لإجراء مراجعة الحسابات ذات الصلة. واستناداً إلى التشاور مع الوكالة المنفذة الرئيسية، ينبغي أن يختار مالي المنظمة المستقلة (مراجعة الحسابات) للاضطلاع بالتحقق من نتائج تطبيق خطة إدارة الإزالة النهائية وهذا البرنامج المستقل للرصد.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

1. ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة أنشطة محدّدة في وثيقة المشروع على النحو التالي:

(أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة الإزالة الخاصة بالبلد؛

(ب) مساعدة البلد على إعداد برنامج التنفيذ السنوي؛

- (ج) تأمين التحقق للجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في برنامج التنفيذ السنوي بما يتمشى مع التذييل 5-ألف. وفي حالة اختيار اللجنة التنفيذية لمالي تمشياً مع الفقرة (د) من المقرر 54/45، سوف تقدم اللجنة التنفيذية تمويلاً منفصلاً للوكالة المنفذة الرئيسية للقيام بهذه المهمة؛
- (د) التأكد من أخذ المنجزات في برامج التنفيذ السنوية السابقة بعين الاعتبار في برنامج التنفيذ السنوي المقبل؛
- (هـ) الإبلاغ عن تنفيذ برنامج التنفيذ السنوي للسنة السابقة، والتحضير لبرنامج التنفيذ السنوي لسنة التقديم، تمهيداً لتقديمه إلى اللجنة التنفيذية، بدءاً ببرنامج التنفيذ السنوي لعام 2008، بالإضافة إلى التقرير عن برنامج التنفيذ السنوي لعام 2007؛
- (و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنية التي تعهّدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛
- (ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛
- (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكن من القيام بتنفيذ برنامج التنفيذ السنوي بطريقة فعالة ومنسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ط) توفير التحقق للجنة التنفيذية من أن استهلاك المواد قد أزيل وفقاً للأهداف، في حال طلب اللجنة التنفيذية ذلك؛
- (ي) تنسيق نشاطات الوكالة المنفذة المتعاونة؛
- (ك) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

1 ستقوم وكالة التنفيذ المتعاونة بما يلي:

- (أ) المساعدة في تطوير السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) ومساعدة مالي في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها وكالة التنفيذ المتعاونة؛
- (ج) وتقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى وكالة التنفيذ الرئيسية لوضعها في التقارير المجمعّة.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1. وفقاً للفقرة 10 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 10 000 دولار أمريكي عن كلّ طن من تخفيضات الاستهلاك التي لم تتحقق خلال السنة، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون.

OVERVIEW TABLES FOR MULTI-YEAR AGREEMENTS
MALI

(1) PROJECT TITLE: Terminal phase-out management plan

(2) EXECUTIVE COMMITTEE APPROVALS AND PROVISIONS: Not applicable for first tranche

(3) ARTICLE 7 DATA (ODP TONNES)

Substances	Baseline	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
CFC	108.1	103.9	109.3	111.1	113.1	37.1	29.2	27.0	26.0	26.0	25.0	25.0	16.2
CTC	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	-
Halons	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	-
MBR	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	-
TCA	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	0.0	-

Source: A7 Data from the Ozone Secretariat

(4) LATEST COUNTRY PROGRAMME SECTORAL DATA (ODP TONNES)

Year: 2006

Substances	Aerosol	Foam	Halon	Refrigeration		Solvent	Process Agent	MDI	Lab Use	Methyl Bromide		Tobacco Fluffing	Total
				Manufacturing	Servicing					QPS	Non-QPS		
CFC					16.2								16.2
CTC													0.0
Halons													0.0
MBR													0.0
TCA													0.0

Source: Country Programme Data

(5) PHASE-OUT (ODP TONNES)

Substances	Calendar year	2007	2008	2009	2010	Total	Decision	
							Maximum Allowable Consumption (Agreement; per substance if valid)	Compliance Action Target (MOP)
CFC	Maximum Allowable Consumption (Agreement; per substance if valid)	16.2	16.2	16.2	0.0			N/A
	Compliance Action Target (MOP)							
	Reduction Under Plan		8.1	8.1	0.0	16.2		
	Remaining Phase-Out to be Achieved	16.2	8.1	8.1	0.0			

Source: Agreement, Inventory, Progress Report, MOP Report, Project Document (Annual Plan) and Verification Reports.

(6a) PROJECT COSTS (US\$)

Calendar year	2007	2008	2009	2010	Total
UN Agency					
Funding as per Agreement	292,000	228,000			520,000
Support Costs as per Agreement	28,500	21,525			50,025
Disbursement as per Annual Plan	323,080	251,640			520,000
Funds Requested	323,080	251,640			570,025
Support Costs Requested	28,500	21,525			50,025
[Comments]					

Source: Agreement, Inventory, Progress Reports and Project Document (Annual Plan)

(6b) SUBMISSION SCHEDULES (planned and actual)

Submission year as per agreement	2007	2008	2009	2010
UN Agency				
Planned submission as per Agreement				
Tranche Number				

Source: Agreement, Inventory and Final ExCom Report Decisions

(7) INFORMATION ON POLICIES FROM COUNTRY PROGRAMME AND VERIFICATION REPORTS

TYPE OF ACTION / LEGISLATION	Country Programme	
	(Yes/No)	Since when (Date)
1. REGULATIONS:		
1.1 Establishing general guidelines to control import (production and export) of		
1.1.1 ODS import/export licensing or permit system in place for import of bulk ODSs		
1.1.1.1 ODS import licensing system in place for import of bulk ODSs	Utilisation Speciale d'importati	
1.1.1.2 ODS export licensing system in place for export of bulk ODSs	Utilisation Speciale d'importati	
1.1.1.3 Permit System in place for import of bulk ODSs	Utilisation Speciale d'importati	
1.1.1.4 Permit System in place for export of bulk ODSs	Utilisation Speciale d'importati	
1.1.2 Regulatory procedures for ODS data collection and reporting in place		
1.1.2.1 Regulatory procedures for ODS data collection in place	Utilisation Speciale d'importati	
1.1.2.2 Regulatory procedures for ODS data reporting in place	Utilisation Speciale d'importati	
1.1.3 Requiring permits for import or sale of bulk ODSs		
1.1.3.1 Requiring permits for import of bulk ODSs	Utilisation Speciale d'importati	
1.1.3.2 Requiring permits for sale of bulk ODSs	Utilisation Speciale d'importati	
1.1.4 Quota system in place for import of bulk ODSs	Utilisation Speciale d'importati	
1.2 Banning import or sale of bulk quantities of:		
1.2.1 Banning import of bulk quantities of:		
1.2.1.1 CFCs	Utilisation Speciale d'importati	
1.2.1.2 Halons	Utilisation Speciale d'importati	
1.2.1.3 CTC	Utilisation Speciale d'importati	
1.2.1.4 TCA	Utilisation Speciale d'importati	
1.2.1.5 Methyl Bromide	Utilisation Speciale d'importati	
1.2.2 Banning sale of bulk quantities of:		
1.2.2.1 CFCs	Utilisation Speciale d'importati	
1.2.2.2 Halons	Utilisation Speciale d'importati	
1.2.2.3 CTC	Utilisation Speciale d'importati	
1.2.2.4 TCA	Utilisation Speciale d'importati	
1.2.2.5 Methyl Bromide	Utilisation Speciale d'importati	
1.3 Banning import or sale of:		
1.3.1 Banning import of:		
1.3.1.1 Used domestic refrigerators using CFC	Utilisation Speciale d'importati	
1.3.1.2 Used freezers using CFC	Utilisation Speciale d'importati	
1.3.1.3 MAC systems using CFC	Utilisation Speciale d'importati	
1.3.1.4 Air conditioners using CFC	Utilisation Speciale d'importati	
1.3.1.5 Chillers using CFC	Utilisation Speciale d'importati	
1.3.1.6 CFC-containing aerosols except for metered dose inhalers	Utilisation Speciale d'importati	
1.3.1.7 Use of CFC in production of some or all types of foam	Utilisation Speciale d'importati	
1.3.2 Banning sale of:		
1.3.2.1 Used domestic refrigerators using CFC	Utilisation Speciale d'importati	
1.3.2.2 Used freezers using CFC	Utilisation Speciale d'importati	
1.3.2.3 MAC systems using CFC	Utilisation Speciale d'importati	
1.3.2.4 Air conditioners using CFC	Utilisation Speciale d'importati	
1.3.2.5 Chillers using CFC	Utilisation Speciale d'importati	
1.3.2.6 CFC-containing aerosols except for metered dose inhalers	Utilisation Speciale d'importati	
1.3.2.7 Use of CFC in production of some or all types of foam	Utilisation Speciale d'importati	
2. ENFORCEMENT OF ODS IMPORT CONTROLS		
2.1 Registration of ODS importers (Yes/No)	Au niveau de la douane	
D: QUALITATIVE ASSESSMENT OF THE OPERATION OF RMP		
The ODS import licensing scheme functions	Satisfactorily	
The CFC recovery and recycling programme functions	Not So Well	

Source: Country Programme and Verification Report

(8) IMPLEMENTATION DETAILS: Not applicable for first tranche

(9) ANNUAL PLAN SUBMITTED COMPARED TO OVERALL PLAN

	Activities		Budget		Explanations
	Planned (future tranche)	Cumulative achievement as compared to overall plan [%]	Planned (future tranche)	Cumulative achievement as compared to overall plan [%]	
Customs Training					
Train the Trainers					
Training of Customs Officers					
Good Practices in Refrigeration					
Train the Trainers					
Training of Technicians by Trained Trainers					
Strengthening vocational schools					
Refrigeration Service investment component					
Recovery & Recycling, establish R&R Centers					
Service equipment supply other than R&R					
Conversion, ...					
Solvent Phase-Out Project					
Methyl Bromide Component					
Methyl Bromide Workshop					
PMU & Monitoring					
Unforeseen Activities					